

وزارة العدل قرار وزير العدل رقم ٤٥٢٥ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزاري الصادر في ١٠/٢١/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه والتى من بينها مكتب توثيق أسوان ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أسوان) - قسم شرطة أسوان -
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان - ويكون مقره مكتب بريد أسوان الكائن
بشارع كورنيش النيل - بجوار قصر ثقافة أسوان، محافظة أسوان ويقوم بكافة أعمال
التوثيق المختلفة، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكاني
أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق أسوان النموذجي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وي العمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان